

بسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كوردستان - العراق

رئاسة الاقليم

الرئيس

باسم الشعب

قرار

رقم (١٩) لسنة ٢٠١٣

وفقاً للصلاحيات الممنوحة لنا في الفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم كوردستان - العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل و بناءً على ما شرعه برلمان كوردستان - العراق في جلسته المرقمة (٣٣) في ٢٠١٣/٦/١٩ قررنا إصدار:

قانون رقم (١٤) لسنة ٢٠١٣

قانون تمديد إيقاف العمل بقانون العقار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٨

في إقليم كوردستان - العراق

المادة الأولى:

تمديد فترة إيقاف العمل بأحكام قانون إيجار العقار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٨ لغاية (٢٠١٥/٧/١٥) .

المادة الثانية:

على مجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذا القانون .

المادة الثالثة:

ينفذ هذا القانون إعتباراً من تاريخ إصداره وينشر في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان) .

مسعود يارزانی

رئيس إقليم كوردستان - العراق

ههولير

٢٠١٣/٧/٩